الجمعية العامة

Distr.: General
26 March 2021
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والأربعون
22 شباط/فبراير – 24 آذار/مارس 2021
البند 2 من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 23 آذار/مارس 2021

2/46 تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ يؤكد من جديد أن الدول هي المسؤولة في المقام الأول عن احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وإعمالها، وعن الوفاء بالتزاماتها بموجب معاهدات واتفاقات حقوق الإنسان التي هي أطراف فيها،

وإذ يشير إلى قراريه 2/40 المؤرخ 21 آذار/مارس 2019 و2/43 المؤرخ 19 حزيران/يونيه 2020 بشأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا،

وإذ يرحب بآخر المعلومات المقدمة من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، التي عُرضت على مجلس حقوق الإنسان في دورتيه الرابعة والأربعين والخامسة والأربعين، وبتقرير المفوضة السامية عن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، الذي قُدّم إلى المجلس في دورته السادسة والأربعين[(1)]،

وإذ يضع في اعتباره استمرار الأزمة الاجتماعية والسياسية وأزمة حقوق الإنسان في نيكاراغوا والآثار الناتجة عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وعن الكوارث الطبيعية التي وقعت مؤخراً، وتأثير ذلك المتعدد الأبعاد في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

(1) A/HRC/46/21.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشيد بالجهود المستمرة التي تبذلها دول الجوار ودول أخرى في المنطقة لاستضافة المهاجرين واللاجئين وملتمسي اللجوء النيكاراغويين والترحيب بهم، وإذ يقر بما لذلك من آثار اجتماعية واقتصادية في تلك الدول،

وإذ يرحب بالإفراج عن الأشخاص المحرومين تعسفاً من حريتهم في سياق الأزمة الاجتماعية والسياسية وأزمة حقوق الإنسان، وإذ يظل في الوقت ذاته قلقاً إزاء استمرار الاحتجاز التعسفي لأكثر من 100 شخص، بمن فيهم عدة أشخاص سبق أن أُفرج عنهم بموجب القانون رقم 996 (قانون العفو) الذي أصدرته الجمعية الوطنية في حزيران/يونيه 2019،

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء النطاق الواسع لقانون العفو وإزاء تنفيذ حكومة نيكاراغوا تشريعات صدرت مؤخراً، بما في ذلك التعديلات التي أُدخلت على بعض أحكام القانون الجنائي، وقانون تسجيل الوكلاء الأجانب الذي سُنّ مؤخراً، وقانون الجرائم الإلكترونية، والقانون رقم 1055 المتعلق بحق الشعوب في الاستقلال والسيادة وتقرير المصير من أجل السلام، الذي يستبعد من العمليات الانتخابية الأشخاص الذين يعبرون عن تأييدهم للعقوبات الدولية، وهي أمور تصب كلها، خلافاً لما ينص عليه القانون الدولي لحقوق الإنسان، في عرقلة ممارسة ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان حقهم في الانتصاف الفعال، الذي يمكن أن يشمل التعويضات والحق في معرفة الحقيقة، كما تزيد من تقييد حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي والخصوصية والحق في المشاركة في تسيير الشؤون العامة، وتحد، دون وجه حق، من المشاركة السياسية وأنشطة المدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني،

وإذ يدين جميع أعمال التخويف والانتقام التي تمارسها، ضمن شبكة الإنترنت أو خارجها، جهات حكومية وغير حكومية ضد الأفراد والجماعات الذين يسعون إلى التعاون أو تعاونوا مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في مجال حقوق الإنسان أو مع منظمة الدول الأمريكية أو لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء الهجمات العنيفة وأعمال التخويف والمضايقة المتكررة المرتكبة من جانب الشرطة أو الجماعات المسلحة، التي أبلغت عنها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان،

وإذ يؤكد أن إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة وذات مصداقية، وفقاً للالتزامات والمعايير الدولية، أمر أساسي لبلوغ حل سلمي وديمقراطي لأزمة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، وأن ذلك يشمل أيضاً عدم عرقلة مشاركة المعارضة السياسية ومراقبي الانتخابات الوطنيين والدوليين المستقلين،

وإذ يلاحظ بقلق بالغ عدم إحراز حكومة نيكاراغوا تقدماً في تنفيذ الإصلاحات الانتخابية والمؤسسية الرامية إلى ضمان إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة،

1- *يعرب عن بالغ قلقه* إزاء استمرار ورود تقارير عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانعدام المساءلة منذ نيسان/أبريل 2018، واستمرار حظر المظاهرات العامة، واستمرار استخدام الشرطة المفرط للقوة من أجل قمع الاحتجاجات الاجتماعية، وأعمال العنف التي ترتكبها الجماعات المسلحة، وكذلك إزاء التقارير التي تشير إلى استمرار الاعتقالات غير القانونية والاحتجازات التعسفية، والمضايقة، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتزايد جرائم القتل المرتبطة بأسباب جنسانية، والعنف الجنسي والجنساني في الاحتجاز؛

2- *يعرب عن قلقه* إزاء استمرار القيود المفروضة على الحيز المدني وقمع المعارضة في نيكاراغوا، بما في ذلك أعمال التخويف والمضايقة والمراقبة غير القانونية أو التعسفية التي يُستهدف بها المدافعون عن حقوق الإنسان – بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان الواجبة للنساء، والسكان الأصليين، والمنحدرين من أصل أفريقي – والزعماء المجتمعيون والدينيون، والصحفيون وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام، والطلاب، وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وأفراد أسرهم، والأفراد الذين

يعبّرون عن آراء فيها انتقاد لحكومة نيكاراغوا، بما في ذلك في سياق التصدي لجائحة كوفيد-19، ويحثّ الحكومة على أن تدين علناً أي هجمات أو أعمال تخويف وتكفل المساءلة عنها وتتخذ تدابير لضمان بيئة آمنة تتيح للأشخاص المذكورين أعلاه الاضطلاع بأنشطتهم بحرية؛

3- *يعرب أيضاً عن القلق* إزاء تزايد عدد منظمات المجتمع المدني ووسائط الإعلام المستقلة التي أُجبرت على وقف أنشطتها بسبب القيود الإدارية والمالية التقييدية المفروضة بموجب الإصلاحات القانونية التي أُقرت منذ عام 2018، وإزاء الإلغاء التعسفي لتسجيلها القانوني وتأثير عمليات الإغلاق هذه على الرصد المستقل لحقوق الإنسان والتمتع بحقوق الإنسان، في شبكة الإنترنت وخارجها، لا سيما الحق في حرية الرأي والتعبير وتكوين الجمعيات والحق في الخصوصية، وفق ما هو منصوص عليه في المادة 12 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 17 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ويحث حكومة نيكاراغوا على إعادة تفعيل التسجيل القانوني لمنظمات المجتمع المدني ووسائط الإعلام المستقلة التي أُلغيت رُخصها منذ عام 2018، وإرجاع الأصول التي صودرت، بما في ذلك الممتلكات التي حُجزت؛

4- *يحثّ* حكومة نيكاراغوا على أن تأذن بتنظيم مظاهرات سلمية وعامة، وأن تلغي أو تعدل التشريعات التي قد تقيد دون مبرر الحق في حرية التعبير، وتكوين الجمعيات، والخصوصية، والمشاركة في إدارة الشؤون العامة، وتلك التي قد تمنع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان من ممارسة حقهم في التماس الانتصاف، أو تفضي إلى تمديد فترة الاحتجاز دون وجود تهمة رسمية، أو تجرم الأصوات المعارضة؛

5- *يدعو* حكومة نيكاراغوا إلى الكف فوراً عن استخدام الاعتقالات التعسفية والاحتجاز التعسفي، وكذلك التهديدات وغيرها من أشكال التخويف أو تدابير الاحتجاز البديلة، كوسيلة لقمع المعارضة، وإلى الإفراج دون شرط عن جميع المحتجزين تعسفاً أو بصورة غير قانونية، وضمان مراعاة الأصول القانونية، وضمان أن تراعي شروط الاحتجاز على النحو الواجب قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد مانديلا) وأن تمتثل للالتزامات السارية المتعلقة بحقوق الإنسان؛

6- *يحث* حكومة نيكاراغوا، فيما يتصل بموضوع احتجاجات عام 2018، على مكافحة الإفلات من العقاب وضمان المساءلة وتحقيق العدالة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وذلك من خلال إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة في أشكال القمع والعنف المتعددة التي أودت بحياة أكثر من 300 شخص وتسببت في جرح 000 2 شخص، بما في ذلك ما زُعم من حالات الإعدام خارج نطاق القضاء، والاختفاء القسري، والتعذيب، وغير ذلك من الانتهاكات والتجاوزات الجسيمة لحقوق الإنسان التي أبلغت عنها المفوضية منذ نيسان/أبريل 2018، ومن خلال تعديل قانون العفو؛

7- *يحث أيضاً* حكومة نيكاراغوا على اتخاذ تدابير فعالة لمنع العنف الجنسي والجنساني والتصدي له، بما في ذلك جرائم القتل المرتبطة بأسباب جنسانية، من خلال تعزيز قدرات مكتب المدعي العام والسلطة القضائية، وفقاً للمعايير الدولية، فضلاً عن تنفيذ سياسات وبرامج تعليمية وقائية؛

8- *يحث كذلك* حكومة نيكاراغوا على التماس الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة وفق ما هو متوخى في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، واتخاذ تدابير فعالة، بالتشاور مع الشعوب الأصلية، لمنع العنف المتزايد الذي يُرتكب ضدها والتصدي له، بما يشمل إجراء تحقيقات فورية ومستقلة في الحالات التي زُعم فيها وقوع جرائم قتل وحالات استيلاء على الأراضي من جانب جماعات مسلحة؛

9- *يطلب* إلى حكومة نيكاراغوا أن تواصل اتخاذ الخطوات اللازمة لإعمال الحق في التعليم والحق في العمل بصورة تدريجية، وضمان الحق في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه للجميع؛

10- *يحث* حكومة نيكاراغوا على اتخاذ تدابير فعالة لإتاحة بيئة آمنة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، بمن فيهم السجناء السياسيون السابقون وأعضاء المعارضة، والأشخاص الذين يعانون من إصابات وإعاقات طويلة الأمد؛

11- *يدعو* حكومة نيكاراغوا إلى أن تتخذ تدابير فعالة لضمان استقلالية ونزاهة النظام القضائي ومكتب الدفاع عن حقوق الإنسان؛

12- *يحث* حكومة نيكاراغوا على اعتماد خطة عمل محددة زمنياً لتنفيذ التوصيات التي قدمتها الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، بما في ذلك التوصيات الواردة في تقارير المفوضة السامية، بالتشاور مع المجتمع المدني والضحايا؛

13- *يدعو* حكومة نيكاراغوا إلى أن تتعاون بصورة تامة مع المفوضية السامية، بما في ذلك مكتبها الإقليمي لأمريكا الوسطى، ومجلس حقوق الإنسان وآلياته، ومنظمة الدول الأمريكية، ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، بسبل منها منح إمكانية الوصول دون عوائق إلى جميع الأماكن في البلد وتسهيل الزيارات، وأن تنظر بصورة إيجابية في التوصيات المقدمة في تقارير هذه الهيئات وفي عروض المساعدة التقنية وطلبات زيارة البلد الصادرة عن الإجراءات الخاصة وفقاً للدعوة الدائمة الموجهة إليها في عام 2006، وأن تعزز تعاونها مع هيئات المعاهدات ذات الصلة؛

14- *يدعو أيضاً* حكومة نيكاراغوا إلى أن تمنع أي أعمال تخويف أو انتقام وأن تمتنع عن اللجوء إليها وتدينها علناً، وأن تحقق في هذه الأعمال وتعاقب عليها، بما فيها تلك المرتكبة ضد من يتعاونون أو يسعون إلى التعاون مع الهيئات الدولية والإقليمية، بما في ذلك الأمم المتحدة وممثلوها وآلياتها في مجال حقوق الإنسان، ومع منظمة الدول الأمريكية ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان؛

15- *يحث* حكومة نيكاراغوا على الدخول في مفاوضات هادفة وشاملة مع المجتمع المدني وأحزاب وجماعات المعارضة، والعمل مع المنظمات الدولية من أجل أن تعتمد بحلول أيار/مايو 2021، وفق ما أجملته منظمة الدول الأمريكية في قرارها AG/doc.5710/20، إصلاحات انتخابية ومؤسسية لضمان إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة وتمثيلية وذات مصداقية، وفقا للمعايير الدولية، بما يشمل حضور مراقبين مستقلين وطنيين ودوليين؛

16- *يطلب* إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعزز وتوسع الرصد الذي تضطلع به المفوضية وأن تواصل الإبلاغ عن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، بسُبُل منها إعداد تقرير مكتوب شامل يقيِّم التقدم المحرز فيما يتصل بهذه الحالة والتحديات المتعلقة بها، وتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والأربعين، على أن يعقب ذلك عقد جلسة تحاور، وأن تقدم تقريراً شفوياً عن مستجدات حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا إلى مجلس حقوق الإنسان في دورتيه السابعة والأربعين والثامنة والأربعين؛

17- *يطلب أيضاً* إلى المفوضة السامية أن ترصد عن كثب حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا في سياق العملية الانتخابية، وأن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، قبل نهاية عام 2021، تقريراً شفوياً عن مستجدات الحالة مشفوعا بتوصيات، على أن يعقب ذلك عقد جلسة تحاور؛

18- *يطلب* تزويد المفوضية بالموارد اللازمة للوفاء بولاياتها في هذا الصدد على صعيد التعاون التقني ورصد حقوق الإنسان والإبلاغ؛

19- *يقرر* إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي والنظر في جميع التدابير المتاحة لمجلس حقوق الإنسان لكي يوطد عملية تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا والتعاون مع المفوضية السامية.

الجلسة 48

23 آذار/مارس 2021

[اعتُمد بتصويت مسجّل بأغلبية 20 صوتاً مقابل 8 أصوات، وامتناع 18 عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، ألمانيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيطاليا، البرازيل، بلغاريا، بولندا، تشيكيا، جزر البهاما، جزر مارشال، جمهورية كوريا، الدانمرك، فرنسا، فيجي، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هولندا، اليابان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، الصومال، الصين، الفلبين، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، كوبا

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، إندونيسيا، أوزبكستان، باكستان، بنغلاديش، بوركينا فاسو، توغو، السنغال، السودان، غابون، الكاميرون، كوت ديفوار، ليبيا، ملاوي، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند.]